



السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي معاصر: الآليات والمرتكزات*

أ.د. نوري عبد الرسول الخاقاني الباحث أحمد عباس عبد الحسين الصافي
كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة الكوفة / قسم الاقتصاد

المستخلص

تؤدي السياسة النقدية الإسلامية دورًا مهمًا في التأثير على عرض النقد، والائتمان المصرفي، فضلاً عن إسهامها في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية، ولكن لا بد من أن تكون الوسائل والادوات الكمية والنوعية متنسقة تمامًا مع الأسس الشرعية، وأن يكون النظام المصرفي قادرًا على تعبئة المدخرات بآلية فعالة، وتقديم الخدمات المصرفية بطريقة مثلى، لتصل إلى العدد الأمثل من طالبي التمويل، علاوة على تحقيق الاستقرار النقدي، ومواجهة التضخم، والتأثير في الاقتصاد بما يتلائم مع أولويات المجتمع الإسلامي، ويحقق أهدافه، لذا يهدف البحث إلى تحديد طبيعة الأسس المنهجية التي تركز عليها السياسة النقدية الإسلامية، وتحديد طبيعة السياسات التي يستعملها البنك المركزي الإسلامي في التأثير على النشاط الاقتصادي.

Monetary Policy in a Contemporary Islamic Economy: Mechanisms and Foundations

Prof. Noori Abdul Rasoul Al-Khaqani
Researcher Ahmed Abbas Abdulhussein Al-Safi

Abstract

Islamic monetary policy plays an important role in influencing money supply and bank credit, as well as its contribution to achieving the economic and social goals of Islamic societies, but the quantitative and qualitative means and tools must be fully consistent with Sharia principles, and the banking system must be able to mobilize savings using a mechanism. Effective, and providing banking services in an optimal way, to reach the optimal number of financing applicants, in addition to achieving monetary stability, confronting inflation, and influencing the economy in a way that fits with the priorities of the Islamic community and achieves its objectives, so the research aims to determine the nature of the methodological foundations on which the policy is based Islamic monetary, and determining the nature of the policies used by the Islamic central bank in influencing economic activity.

* بحث مستل من أطروحة الدكتوراه، إشكاليات التنمية ومحاولة لبناء مقاربة تنموية إسلامية لاقتصاد معاصر، جامعة الكوفة، كلية الإدارة والاقتصاد، 2021.



المقدمة

تؤدي السياسة النقدية دورًا مهمًا في التأثير على المتغيرات الاقتصادية، بيد أن حدود ذلك الدور وأهدافه وادواته تختلف باختلاف المذاهب الاقتصادية الإسلامية، إذ يشتمل المذهب الاقتصادي الإسلامي على أسس ومعايير تضفي على السياسة النقدية طابعًا أهمية بالغة في التأثير على عرض النقد، والائتمان المصرفي، علاوة على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، ومن هنا يظهر أهمية بحث هذه الأسس المنهجية، ولاسيما في ظل اقتصاد معاصر ينطوي على متغيرات تتطلب التعامل بأسلوب يراعي تلك التطورات، ويلتزم مع ذلك في الأسس الإسلامية للعمل الاقتصادي.

أهمية البحث

تتعلق أهمية البحث من أهمية استنباط التوجيهات والمبادئ الإسلامية في معالجة الإشكاليات التي تواجه المجتمعات الإسلامية في عملية تحقيق التنمية، ولاسيما فيما يتعلق بالقطاع النقدي منها، وفي الأدوات والوسائل -الكمية والنوعية- التي تركز عليها السياسة النقدية في ظل اقتصاد معاصر، لذا فإنّ هنالك ضرورة ملحة لدراسة آليات السياسة النقدية ومرتكزاتها في اقتصاد إسلامي معاصر.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث التي يُراد معالجتها في استنباط منهجية لآليات السياسة النقدية في اقتصاد إسلامي معاصر، تجعلها قادرة على تحقيق الأهداف التنموية المطلوبة، على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

فرضية البحث

يستند البحث على فرضية ترى أنّ مبادئ الإسلام وتوجيهاته الاقتصادية تشتمل على أسس منهجية دقيقة، يمكن أن تساهم في صياغة سياسة نقدية إسلامية لاقتصاد معاصر، وبما يجعلها أكثر قدرة ونجاعة على تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية في آن واحد.

هدف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق ما يأتي:

- تحديد الأسس المنهجية التي تركز عليها ادوات السياسة النقدية الإسلامية وأهدافها في ظل اقتصاد إسلامي معاصر.

- تحديد طبيعة الإجراءات النقدية التي يتخذها البنك المركزي الإسلامي للتأثير في عرض النقد والائتمان المصرفي.

هيكلية البحث

لغرض الوصول إلى هدف البحث فقد قسمه على مبحثين : تناول المبحث الأول السياسة النقدية: الأسس والاتجاهات المعاصرة، فيما تناول المبحث الثاني السياسات الكمية والنوعية.

المبحث الأول : السياسة النقدية الإسلامية: الأسس والاتجاهات المعاصرة

المطلب الأول: مضامين السياسات الاقتصادية الإسلامية

تختلف مضامين السياسات الاقتصادية في كل من الاقتصاد الإسلامي، والاقتصاديات الوضعية، نتيجة لاختلاف الفلسفة الاقتصادية، ومنهجية كل منها في تحقيق التنمية بحسب المنظور الذي تؤمن به النظرية الاقتصادية لهما، إذ تعمل السياسات الاقتصادية في المنظور الوضعي على تحقيق الكفاءة



الاقتصادية، وذلك من خلال المحافظة على معدلات النمو الاقتصادي، ودعم المبادرة الفردية، على أساس أن عدم التضادم مابين المصلحة الخاصة والعامه سيؤدي إلى تحقيق المصلحة العامة، ولهذا ركزت السياسات الاقتصادية في عملها على دعم القطاع الخاص، من دون أن تتدخل فيه، لأن ذلك سيؤدي إلى أثر المزاخمة، بمعنى أن القطاع الخاص هو أكثر كفاءة من القطاع العام، وأن تدخل الدولة سيؤدي -نتيجة لهذا الأثر- إلى انخفاض الكفاءة الاقتصادية.

فيما ينصب عمل السياسات الاقتصادية الإسلامية على تحقيق العدالة الاجتماعية بالدرجة الأساس، بوصفها شرطاً أصيلاً لضمان مجتمع تتوافر فيه عناصر الانسجام، وبذلك يكون قادراً على تحقيق التقدم المادي والمعنوي، أي سيؤدي تحقيق العدالة إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية، أي أن ذلك يتم بشكل مغاير للفكر الاقتصادي الوضعي الذي أكد على تحقيق الكفاءة الاقتصادية وأهمل العدالة إلا بعد تزايد الضغوط على الرأسمالية، الأمر الذي دفعها إلى تقديم الإعانات للعاطلين عن العمل، فيما عززت بعض الدول الرأسمالية -مثل الدول الاسكندنافية- من دور الدولة لتحقيق أكبر درجة من العدالة الاجتماعية، ولذلك أزدادت معدلات الضريبة فيها بالمقارنة مع الدول الأخرى.

ومن جهة أخرى، فقد أفرزت التطورات الاقتصادية إلى ظهور مصطلح (اقتصاد السوق الاجتماعي) في القرن الماضي، وذلك بهدف تجاوز الازمات الاقتصادية، والوصول إلى مرحلة يتسق فيها دور الدولة مع دور الفرد، من أجل تحقيق الرفاهية الاقتصادية، ولاشك بأن هذه التطورات تؤكد صوابية المنهج التنموي الإسلامي الذي منح دوراً للدولة يتسق مع دور الفرد الاجتماعي، إذ تقع على عاتق كل منهما واجبات مالية، وعليهما في الوقت نفسه حقوق إزاء أفراد المجتمع، الذين يعيشون تحت خط (حد الكفاية) الذي يكفل مستوى معيشي يليق بالإنسان.

وبناءً على ما تقدم، فيلاحظ أن هنالك جملة من الاختلافات في الدور التنموي للسياسات الاقتصادية الإسلامية عن طبيعة السياسات في الاقتصاد الوضعي، ويمكن توضيح ذلك من خلال الجوانب الآتية:

أولاً: إن الهدف الأساس للسياسات الاقتصادية الإسلامية (المالية والنقدية) هو عدم الاقتصار على تحقيق النمو الاقتصادي، كما هو الحال في السياسات الاقتصادية المتبعة في المنظور الوضعي، بل تعمل وفق استراتيجية متكاملة، تهدف إلى تحقيق الهدفين الآتيين:

1- تحقيق العدالة الاجتماعية: يمثل هذا الهدف الركيزة الأساس في المنهج التنموي الإسلامي، لذا يجب ضمان حد الكفاية (على أقل تقدير) ، من أجل خلق الانسجام المجتمعي، الذي يدعم حركة التنمية في الاقتصاد الإسلامي.

2- تحقيق التنمية الشاملة: يجب أن يتحقق هذا الهدف من خلال أحداث تغييرات في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وإرساء القواعد التي تؤطر حركة التنمية وتعززها.

ثانياً: يجب أن تكون الأدوات والوسائل التي تعتمد عليها السياسات الاقتصادية متناسبة مع الأسس الشرعية، فمثلاً لا يمكن إصدار سندات ذات فوائد ثابتة، غير مرتبطة في القطاع الحقيقي.

ثالثاً: تعمل السياسات الاقتصادية الإسلامية ضمن منهجية متوازنة، يتكامل فيها دور الفرد الاجتماعي مع دور الدولة، وأن هنالك آليات تسعى إلى تحقيق التوازن والتكامل، مابين السوق والدولة.



رابعاً: يشكل حد الكفاية الركيزة الأساسية التي يجب أن تسعى السياسات الاقتصادية لضمانها، من أجل بناء نظام اقتصادي واجتماعي متماسك.

وعلى ذلك يمكن تعريف السياسات الاقتصادية الإسلامية بأنها: ((مجموعة من الاجراءات أو السياسات التي تستهدف تحقيق الاهداف التي رسمها المنهج الإسلامي للتنمية الاقتصادية، العدالة الاجتماعية، التوازن الاقتصادية الداخلي والخارجي، البناء الكيفي للفرد والمجتمع باستخدام ادوات معينة تتمثل في الادوات المالية والنقدية والتجارية والتدخل المباشر لتحقيق المصلحة العامة))⁽¹⁾.

وهكذا يظهر بأن السياسات الاقتصادية الإسلامية، تتمثل في تلك الادوات والاجراءات، التي تستأصل جذور التخلف بالمعنى الواسع له، فالأخير ليس مجرد انخفاض في متوسط الدخل الفردي، بل أنه يمثل ظاهرة متعددة الجوانب، لا تتعلق فقط بندرة الموارد الطبيعية، بل بسوء استعمالها، وعدم فاعليتها، كما أنه يتعلق بعدم كفاءة العنصر البشري، وقصور قيم التنمية⁽²⁾، لذلك يأتي دور السياسات الاقتصادية لمعالجة حالة الاختلال التي تحدث في النشاط الاقتصادي وضمان توزيع الدخل والثروة بصورة عادلة، وإرساء القواعد التي تضمن بيئة تنموية سليمة.

المطلب الثاني : السياسة النقدية : المفاهيم والاتجاهات المعاصرة

لقد ظهر الاهتمام بهذه السياسة خلال القرن التاسع عشر، ثم بدأ هذا الاهتمام يتصاعد وبخاصة عند حدوث الأزمات النقدية وحالات عدم الاستقرار الاقتصادي التي شهدها ذلك القرن، لذلك أصبحت السياسة النقدية تمثل جزءاً أساسياً ومهماً من السياسة الاقتصادية العامة للدولة، وهكذا تطور مفهوم السياسة النقدية مع تطور الأفكار والنظريات عبر المراحل الزمنية المتعاقبة⁽³⁾.

تعرف السياسة النقدية في الاقتصاد الوضعي بأنها جملة من الاجراءات والخطوات النقدية التي يتخذها البنك المركزي، بهدف التأثير في أسعار الفائدة، وعرض النقد، والائتمان المصرفي، من أجل تحقيق الاهداف الاقتصادية، أما في الاقتصاد الإسلامي، فأنها تمثل مجموعة من الإجراءات النقدية التي يتخذها البنك المركزي الإسلامي، بهدف التأثير في عرض النقد، والائتمان المصرفي، من أجل تحقيق الاهداف الاقتصادية ذات الطابع الإسلامي.

وتتطلق أساسيات التعامل النقدي في السياسة النقدية الإسلامية من مبدأ إسلامي وهو (إنَّ النقود عقيمة) أي إنَّ النقود لا تلد نقوداً، كونها ليست وسيلةً تباع وتشترى، وإنما وسيلة لإتمام المعاملات، وغاية ذلك هو توظيف النقود وتشغيلها عن طريق الاستثمار، الذي يولد دخلاً صافياً⁽⁴⁾، ويسهم في نمو الناتج المحلي الاجمالي، والمتغيرات الاقتصادية الأخرى مثل : زيادة نسبة التشغيل، وتخفيض التضخم، أو تطوير القطاعات الاقتصادية الأخرى.

يتميز النظام المصرفي الإسلامي بجملة من الخصائص، التي تجعل السياسة النقدية فيه تنتهج نهجاً مغايراً للسياسات في الاقتصاد الوضعي، كما يظهر ذلك في النقاط الآتية⁽⁵⁾:

أولاً: عدم وجود الاصول الربوية في الاقتصاد الإسلامي، إذ يتخير حائز الاموال بين الاحتفاظ بها، او يقوم بمخاطر مدروسة ويستثمرها.

ثانياً: توافر فرص الاستثمار ذات الأجل القصير أو الطويل، ولكن بدرجات مخاطرة متفاوتة فيما بينها، ويعوض معدل العوائد بما يناسب هذه المخاطر.



ثالثاً: بما أنَّ الإنسان رشيد فمن المتوقع عدم اكتناز الارصدة النقدية الفائضة عن الصفقات والاحتياجات الاحتياطية، طالما كان ممكناً استثمارها، لتعويض الاثر التاكلي للزكاة أو التضخم في حدود معينة.

رابعاً: إنَّ تفضيل السيولة الناشيء عن دافع المضاربة، يجب أن يكون ذا أهمية مهمة في الاقتصاد الإسلامي، ويعزي السبب في ذلك إلى أنَّ الطلب على النقود لاستثمارها يشكل الطلب الاجمالي، ويعتمد على الظروف الاقتصادية، ومعدل الربح غير المحدد، ويتحدد ذلك بصفة أساسية من خلال قيمة الانتاج الجمعي مع إيلاء وزن مناسب لتوزيع الدخل.

وبهذا فإنَّ المتغير الذي تصاغ في ضوءه السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي هو الكتلة النقدية، وليس معدلات الفائدة⁽⁶⁾، وتتشرك هذه الفكرة مع بعض المدارس الاقتصادية، ولو بحدود معينة.

إذ ذهب الاقتصاديون (النيوكلاسيكيون) إلى أنَّ الرصيد النقدي - وليس سعر الفائدة - يمكن أن يعد العنصر ذا الأهمية القصوى من وجهة نظر السياسة الاقتصادية الكلية، وفي ضوء هذا المنحى، فإنه يمكن تنشيط السياسة النقدية من دون الحاجة إلى أخذ سعر الفائدة في عين الاعتبار، ويؤكد أيضاً فريدمان وأتباعه من رواد مدرسة شيكاغو، بأنَّ المتغير الحاسم في التأثير على النشاط الاقتصادي، هو الرصيد النقدي، وليس سعر الفائدة⁽⁷⁾.

ولكن يجدر ملاحظة أنَّ إلغاء الفائدة على رأس المال في النظام المصرفي الإسلامي لا يعني رفض عائد رأس المال، الذي يمثل عنصراً إنتاجياً مهماً يشترك مع بقية العناصر الأخرى في العملية الانتاجية، لذا فإنَّ هناك فرقاً بين الفوائد على رأس المال، وبين الربح على استعمال راس المال⁽⁸⁾، الذي يشترط أن يكون مرتبطاً بإنتاج حقيقي، وبمخاطر محتملة.

وبالنظر إلى أنَّ الاقتصاد المعاصر ينطوي على متغيرات عديدة، فيجب أن تأخذ السياسة النقدية الإسلامية بعين الاعتبار المسائل التي تؤثر في صياغة الاتجاهات التوسعية أو الانكماشية في تنفيذ السياسة النقدية، والتي نتعرض إليها على النحو الآتي⁽⁹⁾:

أولاً: آثار عدم اليقين، التي قد تنشأ عن إلغاء اسعار الفائدة، والتي تؤثر مسبقاً على العلاقات السلوكية الأساسية.

ثانياً: دور التوقعات، ولاسيما وأنَّ القرارات الاقتصادية التي يجري اتخاذها في النظام النقدي الإسلامي، تعتمد بصورة واسعة على معدل العائد المتوقع، والربح المتوقع.

ثالثاً: يتعين معرفة كيف تؤثر إجراءات الدولة على القطاع الحقيقي، وآليات تمويل العجز المالي، وما يتصل بها من الظروف النقدية في الاقتصاد.

وعلى ذلك لا بد من التنسيق مع السياسات المالية، حتى لا يحدث التعارض في الخطوات الاقتصادية لكل منهما، ولا بد من الاهتمام بجانب العرض بشكل أوسع، طالما أنَّ السياسات النقدية الإسلامية تركز على جانب العرض كما هو الحال في عملية المشاركة، إذ لا يمنح الإئتمان إلا على أساس دراسة المشروع الاستثماري المراد تنفيذه، وهذا من شأنه أن يعزز كفاءة المشاريع، ويجعلها أكثر ربحية.

ولا يكفي في النهج التنموي الإسلامي، أن يكون النظام المصرفي فيه قادراً على تعبئة المدخرات بالية فعالة، وتخصيصها بطريقة مثلى بين مختلف الاستعمالات التي تلبى متطلبات المسار التنموي، بل



ينبغي أن تتوافر فيه القدرة على تقديم الخدمات المصرفية كافة، بطريقة فعالة أيضاً، وبمستوى لا يقل مطلقاً عن مستوى المصارف الحالية، فضلاً عن قدرته على الوفاء باحتياجات الدولة المالية غير التضخمية⁽¹⁰⁾

ولذلك لا بد من استغلال الدخل الصافي الذي تولده النقود في تحسين أوضاع الفقراء، وثمة طريقتان لتحقيق هذه النتيجة هما⁽¹¹⁾:

الطريقة الأولى: أن يوجه الائتمان المصرفي بشكل يضمن وصوله إلى العدد الأمثل من طالبي التمويل، الذين يوظفون إمكانياتهم لانتاج السلع والخدمات التي تلبى متطلبات السواد الأعظم من المجتمع، وأما معيار تخصيص الموارد بين الاستعمالات المختلفة فهو قائم على مدى تحقيق الأهداف المنشودة من قبل المجتمع الإسلامي بالدرجة الأولى، ومن ثم يأتي تحقيق أكبر ربح ممكن بالدرجة الثانية.

الطريقة الثانية: أن تعد قروض البنك المركزي للمصارف التجارية، وكذلك الودائع المشتقة، أموال مضاربة في يد المصارف التجارية، وفي حالة تم تأميم المصارف التجارية، فإن صافي دخلها سيتحول تلقائياً إلى الخزنة العامة، وأما في حالة بقاء المصارف التجارية ضمن نطاق القطاع الخاص، فإن صافي الدخل المتحقق من الودائع المشتقة لا بد من أن يذهب إلى الدولة، ولكن بعد أن تستقطع حصة منه للمصارف التجارية بوصفها مضارباً، وحصيلة هذا الدخل كله يجب أن تنفقها الدولة في مشاريع الرفاهية الاجتماعية، ولا سيما تلك المشاريع التي يستفاد منها الفقراء والمساكين، وأمثالهم.

فيما يتصل بأثار السياسة النقدية على المتغيرات الاقتصادية الكلية في الاقتصاد الإسلامي، يمكن أن تكون متشابهة بين الاقتصاديين الإسلامي والوطني، إذ يمكن تحقيق النتائج نفسها عن طريق التحكم في عرض الإقراض المصرفي الذي يكون قائماً على الربح، بقدر ما تحدثه التغييرات في إجمالي عرض النقد، على الرغم من أن المؤسسات والأدوات المالية في الاقتصاد الإسلامي قد تكون مختلفة تماماً⁽¹²⁾، والأهداف أيضاً قد تكون مختلفة.

وعلى ذلك تعد عملية تطبيق النظام النقدي الإسلامي الطريق السليم الذي يؤدي إلى أن تكون زيادة عرض النقد تتم حصراً عن طريق السلطة النقدية، وبما يجعل الكتلة النقدية معادلة للكتلة السلعية، بالشكل الذي يحقق الاستقرار النقدي، والذي يعد عنصراً مهماً في تحقيق التوازن النقدي، بل والتوازن الاقتصادي بصفة عامة⁽¹³⁾.

وبالنظر إلى المرونة التي يتمتع بها الاقتصاد الإسلامي أزاء التغييرات النقدية، فلا بد من إبراز أسس جديدة للتعامل مع المستجدات النقدية، لذلك يمكن إيجاز معالم السياسة المصرفية الجديدة التي يفترض تطبيقها في الاقتصاد المعاصر على النحو الآتي⁽¹⁴⁾:

أولاً: الاتجاه إلى إبراز العمل البشري في النشاطات المصرفية، ليكون بذلك مصدر الدخل الأساس، بمعنى التأكيد على صفته كعامل، والتركيز على أنه يستمد دخلها من هذا الوصف.

ثانياً: الاتجاه إلى احتفاظ المصارف الإسلامية بروح الوساطة في ممارسة دورها بين المودعين والمستثمرين، وصياغة موقفها القانوني في صورة تجسد هذه الوساطة، أي إنَّ المصرفية الإسلامية يجب أن تتحمل بذرة التغيير الإسلامي الشامل في مجال الصيرفة.



ثالثاً: استعداد المصارف الإسلامية لتحمل أعباء التجربة النقدية الجديدة، من أجل إشاعة الروح الإسلامية في نظام الصيرفة الإسلامية.

المطلب الثالث: البنك المركزي : المهام والخصائص

يُعدُّ المصرف المركزي الإسلامي المؤسسة النقدية الأعلى التي تتحمل مسؤولية عن عرض النقد، واستقرار الاستقرار، ومواجهة التضخم، فضلاً عن دورها كمصرف للحكومة، وكمولجاً أخيراً للاقراض، وأنَّ لاجراءاتها وسياساتها دوراً تنموياً فاعلاً ومؤثراً على القطاعات الاقتصادية كافة.

وهو بخلاف المصارف المركزية التقليدية، يُعدُّ مسؤولاً بشكل رئيس عن منع إمكانية تركيز الثروة والسلطة لدى أصحاب النفوذ، الذين يسعون للسيطرة عليها من خلال بعض المؤسسات المالية⁽¹⁵⁾.

في النظام المصرفي التقليدي، تفرض الضرورة على البنك المركزي التقليدي القيام بوظيفة الملجأ الأخير للاقراض، لتأمين السيولة الكافية للمصارف، ولدعمها عند حدوث أزمات السيولة، والملاءة المالية، وليس البنك المركزي الإسلامي مستثنى من هذه القاعدة، بيد أنَّ براعته تظهر في الآلية التي يعالج بها الأزمات، وفي حماية مصالح المودعين، وحملة الأسهم⁽¹⁶⁾.

يحتفظ البنك المركزي باحتياطيات البنوك التجارية، ويصدر العملات أيضاً، والنقود هي الركيزة الأساس التي تؤثر في الاقتصاد، ويهدف البنك المركزي إلى جعل معدلات العائد كأهداف بسيطة، وجعل القاعدة النقدية كهدف تشغيلي، ولتحقيق هذين الأمرين، يلجأ البنك المركزي إلى احتياطيات البنك، ونسبة المشاركة في الربح، لتكون أبرز أدوات سياساته⁽¹⁷⁾. وعن طريق التحكم بهذه الأدوات يصبح لدى البنك المركزي القدرة على التأثير في المعروض من الاحتياطيات، ومن ثم تغيير القاعدة النقدية، ومن ناحية أخرى، يقوم البنك المركزي بتثبيت معدلات العائد في الاقتصاد، وتغيير سلوك البنوك، وذلك عن طريق التأثير بشكل مباشر من خلال ملكية الأسهم، وبشكل غير مباشر من خلال تغييرات احتياطي البنوك⁽¹⁸⁾.

ويمكن للبنك المركزي التأثير على الإئتمان، من خلال اعتماد أداة مهمة تتمثل في تعديل نسبة الأرباح، التي تتوزع بين المودعين والمستثمرين في ضوء عقد المشاركة، فيخفض البنك المركزي من هذه النسبة، عند رغبته في تخفيض الارصدة النقدية، وفي الظروف الاقتصادية التي تتطلب ذلك، أو رفع تلك النسبة عند رغبته في زيادة الارصدة النقدية، وفي الظروف التي تتطلب ذلك أيضاً، بما يؤدي إلى زيادة الإئتمان، وتنشيط الاستثمار، ويسهم في معالجة حالة الركود الاقتصادي، أو تعزيز حركة التنمية في الاقتصاد.

يجب على البنك المركزي في الاقتصاد الإسلامي استخدام تقنيات مبتكرة للسيطرة على المجاميع النقدية، وتحقيق الرقابة النقدية الفعالة عن طريق معالجة ثلاث أدوات أساسية: وهي نسبة احتياطي البنوك، وحقوق ملكيتها، ونسبة المشاركة في الأرباح، إذ يمكن بإتقان هذه الأدوات تحفيز الطلب الحقيقي على النقود، من خلال التحكم في نسبة الاحتياطي للمصارف مثلاً⁽¹⁹⁾.

وبشكل عام، يُعدُّ البنك المركزي في الاقتصاد الإسلامي، مسؤولاً رئيساً عن تطبيق الجوانب النقدية والاقتصادية الآتية⁽²⁰⁾:



أولاً: كون التخصيص القطاعي للتمويل الإسلامي متوافقاً مع أهداف الشريعة الإسلامية، ومبادئها العامة.

ثانياً: توزيع منافع الائتمان بشكل فعال جداً، بحيث تصل إلى العدد الأمثل من المشروعات والمنشآت.

ثالثاً: تخصيص الائتمان بشكل فعال، بحيث يتم انتاج السلع والخدمات التي تلبية حاجات المجتمع.

المطلب الرابع: عرض النقد والاستقرار النقدي

يحظى عرض النقد وتحقيق الاستقرار النقدي بأهمية بالغة في الاقتصاد المعاصر، لما لهما من آثار على القطاعين النقدي والسلعي، وتحقيق التوازن الاقتصادي، فضلاً عن التأثير على عملية التنمية برمتها.

وفي الاقتصاد الإسلامي، تكون السلطات النقدية مسؤولة عن عرض النقد، والمعاملات المصرفية كافة، بما يحافظ على تحقيق الاستقرار النقدي، ويقضي على أسباب التضخم، علاوة على توجيهها للاقتصاد، بما يتلائم مع أولويات المجتمع الإسلامي، ويحقق الاهداف التنموية المنشودة.

إنَّ عرض النقد في المجتمع الإسلامي محدد بدواع وأسباب اقتصادية فعلية، بحيث تتفق كمية النقود المتاحة في الاقتصاد الإسلامي، مع الاحتياجات والمتطلبات الفعلية للاقتصاد، لذا فإنَّ البنوك التجارية لا تصدر إلا بحدود ما يسمح به البنك المركزي في هذا المجال، من أجل ان لا يكون هناك انكماش، أو توسع يضر باقتصاديات المجتمع، أو بتوزيع الثروات، أو الدخل بسبب تغيير القدرة الشرائية للنقود⁽²¹⁾.

وفي حالة الاقتصاد المفتوح التي يكون فيها سعر صرف ثابتاً، يصبح التعامل مع عرض النقد كأداة سياسة خارجية غير ممكن، إذ يمكن إحداث التغييرات فيه عن طريق فائض ميزان المدفوعات والعجز، ومن ثم يصبح الائتمان المحلي أداة اقتصادية مهمة في هذا المسار، وأما في الاقتصاد الإسلامي، فإنَّ ائتمان المضاربة يكون نظيراً للائتمان المحلي، ولهذا يمكن استعماله بالطريقة ذاتها، لتغيير الظروف المالية المحلية، من أجل تحقيق النتائج المرجوة على المتغيرات الاقتصادية الكلية في الاقتصاد المفتوح⁽²²⁾.

إنَّ ما ينبغي إثارته في هذا الموضوع، هو هل يمكن أن يحدث التضخم (الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار) من دون أن تكون هناك زيادة في العرض النقدي؟ وهل يجب أن يسمح النظام الاقتصادي الإسلامي بحدوث حالة التضخم عبر سياسته النقدية (التغييرات في المخزون النقدي)؟ وإذا كانت الإجابة على ذلك نعم، فما هي الظروف⁽²³⁾؟ والمحددات التي تحكمه.

ولكن قبل ذلك لابد من التوضيح، بأنَّ هناك ثلاثة عوامل نقدية، يمكن أن تفسر أسباب التوسع في منح الائتمان⁽²⁴⁾:

الأول: هو عدم انضباط السوق في النظام المالي السائد، نتيجة لغياب مفهوم تقاسم الأرباح والخسائر (PLS)

الثاني: هو التوسع الهائل في عدد المشتقات، وبالخصوص مقايضات الائتمان الافتراضي (CDS)

الثالث: هو مفهوم "أكبر من أن يفشل" والذي يمنح للبنوك الكبرى تأكيداً على أن البنك المركزي سيهرع بالتأكد لنجدتهم، وعدم السماح لهم بالفشل.




وهذه العوامل الثلاثة المتقدمة غير موجودة في الاقتصاد الإسلامي الذي يركز على قنوات التمويل الإسلامي، التي تتمثل في المشاركة، والاسترباح بالدرجة الأساس، والاجارة، والسلم والاستصناع، لذا لا تكون هناك زيادة في عرض النقد، لا تقابلها زيادة السلع والخدمات في القطاع الحقيقي. وأن الاعتماد على عملية المشاركة في الربح، بدلاً عن أسعار الفائدة، سيجعل من البنوك التجارية أقرب إلى البنوك الاستثمارية، لذا يحل النظام المالي الإسلامي تمويل الأسهم محل تمويل الدين، وتكون معدلات العائد محددة مسبقاً عن طريق العوائد التي تعد وظيفة مباشرة للأرباح، ولكن ذلك يتطلب تكوين مجموعة مختلفة من المؤسسات المالية⁽²⁵⁾.

وفي ضوء آليات النظام النقدي الإسلامي، يستطيع البنك المركزي الإسلامي من تحريك نسبة الربح، أو تثبيتها في المصارف الإسلامية كافة، ويمكن تنظيم العرض والطلب على التمويل، ومن ثم تنظيم سرعة دوران النقود، وتثبيت عرض النقد والطلب عليه⁽²⁶⁾.

فعندما يستهدف البنك المركزي الإسلامي تحقيق حالة الاستقرار النقدي، ووفقاً لما جاء في النظرية من أن العلاقة بين الطلب على النقود وسرعة تداولها، علاقة عكسية، وفي ظل مستوى معين للدخل، والذي يكون في حالته النموذجية عند مستوى الاستخدام الكامل أو في مقارباً لذلك المستوى⁽²⁷⁾، وهذه العلاقة العكسية تؤكد على أن انخفاض سرعة دوران النقود يقابلها زيادة في الطلب على النقود أو العكس، لذا يترتب على حالة تثبيت نسبة الربح الموزعة، تثبيت عرض النقد والطلب عليه، ومن ثم تثبيت سرعة دوران النقود، وتثبيت المستوى العام للأسعار في ضوء ذلك المستوى، من الدخل آف الذكر⁽²⁸⁾.

وما يؤكد عملية الاستقرار النقدي في الاقتصاد الإسلامي، هو أن القيمة الاسمية للودائع الاستثمارية غير مضمونة، وتتسم بالتغير وفقاً لأداء البنك، فإن أي صدمات قد تحدث على أوضاع الأصول، سيتم امتصاصها عن طريق التغيرات في قيمة الأسهم، أو الودائع التي يمتلكها الجمهور⁽²⁹⁾. لهذا يمكن أن تكون الاستجابة بسهولة وسرعة أكبر، عند وقوع أزمة مصرفية، أما في النظام المصرفي التقليدي، فسيكون في حالة عدم قدرته على أستيعاب الخسائر عن طريق احتياطياته، أو اقتراضه من البنك المركزي، معرضاً للالتزامات المصرفية، وقد ينجم عن هذا الاختلاف انعدام الاستقرار، واحتمال انهيار آلية المدفوعات⁽³⁰⁾، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الآتي:

الشكل : (1) الاستقرار النقدي في الاقتصاد الإسلامي



المصدر : عمار مجيد كاظم، رؤية جديدة للنظام النقدي الإسلامي: النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2011، ص 200.



المبحث الثاني: السياسات الكمية والنوعية

المطلب الأول: السياسات الكمية

يعتمد البنك المركزي في النظام المصرفي التقليدي ثلاث أدوات رئيسية، التي تأتي تحت إطار السياسات أو الأدوات الكمية، بهدف التأثير في عرض النقد والائتمان المصرفي، وهي: - إعادة سعر الخصم، وعمليات السوق المفتوحة، وتغيير متطلبات الاحتياطي القانوني.

يمثل سعر الخصم سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من المصارف التجارية، عند خصم الأوراق المالية، في حالة اللجوء إلى البنك المركزي، بوصفه الملجأ الأخير للاقراض، وتهدف هذه السياسة إلى التأثير في الائتمان، من خلال رفعه لاشعار البنوك التجارية بوضع القيود على منح الائتمان، أو العكس في حالة تخفيضه⁽³¹⁾.

أما عمليات السوق المفتوحة، فأنها تعني مبادرة البنك المركزي إلى شراء السندات الحكومية، أو بيعها في الأجلين القصير أو الطويل، بوصفها سياسة ائتمانية مقصودة، وفي الظروف الاعتيادية، فإن بيع البنك المركزي للأوراق المالية يهدف إلى تقليص الائتمان، بينما يهدف من وراء شراؤها إلى التوسع في الائتمان⁽³²⁾.

وتفسير ذلك هو أن البنك المركزي سيحصل عند البيع على مدفوعات، تأتي على شكل صكوك يتم سحبها على أحد البنوك التجارية، وعندما يكون المشتري بنكاً، فإن الصك سيتم سحبه على البنك المشتري نفسه، وفي ذينك الحاليتين تكون النتيجة واحدة، تتمثل في أن الرصيد النقدي للبنوك التجارية والتي يحتفظ بها عند البنك المركزي، سيكون منخفضاً مع انخفاض الرصيد النقدي للبنك التجاري، مما يؤدي إلى تخفيض اقرضه وتقليص الائتمان⁽³³⁾، ومرتفعاً مع ارتفاع الرصيد النقدي -المذكور آنفاً- مما يؤدي إلى زيادة الاقراض، وتوسيع الائتمان.

يُعدُّ تغيير نسب الاحتياطي من الأدوات النقدية غير المميزة، وذلك لأنها تعامل البنوك الصغيرة والكبيرة على حد سواء، ولا تميّز على الإطلاق بين البنوك التي تتمتع باحتياطات نقدية فائضة، وبين تلك البنوك التي لا تمتلك مثل هذه الاحتياطات، وهي أيضاً تؤدي إلى حدوث التقلبات في أسعار السندات، عندما تحاول البنوك أن تتصرف بسنداتها، وذلك من أجل مواجهة التغيرات في احتياطاتها النقدية، ومن ثم حدوث خسائر تضر بالمؤسسات المالية والأفراد معاً⁽³⁴⁾، وهذا ما يجعل استعمال هذه الاداة محدودا في التأثير، فضلاً عن المخاطر المالية التي قد يسببها مما يؤدي في البنوك المركزية عادة إلى استعمال اداة سعر الخصم، وعمليات السوق المفتوحة.

وعادة ما تلجأ البنوك المركزية إلى استعمال هاتين الاداتين (سعر الخصم وعمليات السوق المفتوحة) بشكل متزامن، لزيادة فعالية سياستها المستهدفة، الا أن هاتين الاداتين من أدوات السياسة النقدية ليستا متاحيتين بشكلهما المعهود، للبنك المركزي في النظام المصرفي الاسلامي، أما سعر الخصم فبسبب صلته المباشرة بالفائدة، وأما عمليات السوق المفتوحة فبسبب عدم وجود سوق السندات الحكومية ذات الفائدة الثابتة⁽³⁵⁾.

وبناءً على ما سبق، لا يمكن للبنوك التجارية في الاقتصاد الإسلامي الاقتراض من البنك المركزي، عن طريق الآلية المعتادة التي تنص على إعادة الخصم، بسعر خصم رسمي معين⁽³⁶⁾. لذا لا بد من أن



يكون الاقتراض من هذا النوع قائماً على أساس مصرفي إسلامي مغاير، لتلك الطريقة السائدة في الاقتصاديات المعاصرة .

ولكن ستظل قدرة البنك المركزي على شراء الأوراق المالية، وبيعها في السوق المالية، والتي تسمى بعمليات السوق المفتوحة ، متاحة طالما كانت هذه الأوراق المالية خالية من ميزات القيمة الاسمية، وكان معدل الكوبون غير صفري⁽³⁷⁾.

بيد أن الاعتماد على عمليات السوق المفتوحة بالشكل المتقدم، ينطوي على مجموعة من المصاعب والتحديات الاقتصادية، التي يمكن توصيفها على النحو الآتي⁽³⁸⁾:

أولاً: إنَّ اعتماد البنك المركزي على السندات ذات العائد المتغير، والمرتبطة بانشطة استثمارية معينة، سيكون متوقفاً على وجود المشروعات الجديدة التي تنوي الحكومة تنفيذها، وهو أمر صعب تحقيقه في جميع الاحوال.

ثانياً: إنَّ اعتماد البنك المركزي في التأثير على معدل الربح، عن طريق التعامل مع كميات كبيرة من السندات بيعاً وشراءً، قد يتسبب في قصور تعبير هذه السندات عن الواقع الحقيقي للمراكز، المالية والأرباح التي يتم تحقيقها، وهذا ما قد يشجع على عمليات المضاربة، وجعل السوق المالي عرضةً للاهتزاز، وعدم الاستقرار.

ثالثاً: إنَّ استعمال البنك المركزي للسندات الصادرة عن مشروعات استثمارية معينة، يتبعه مباشرة ضرورة الالتزام السريع في استعمال الأموال المتجمعة- بوصفها حصيلة بيع لهذه السندات- في الإنفاق على المشروعات المراد اقامتها، وعدم تعطيلها في خزانة الدولة، لأي سبب من الأسباب، من أجل الحفاظ على مبدأ الامانة، الذي يجب أن تتمتع به الحكومة بوصفها مضارباً أو شريكاً في عقدها، ومن دون أدنى شك، إنَّ ذلك سيأخذ من فاعلية هذه السندات في امتصاص أي جزء من العملة، أو التأثير عليها بأي صورة كانت.

وبناءً على ما تقدم من أسباب، فقد قدم المفكرون الاقتصاديون الإسلاميون حلولاً مستحدثة، لمعالجة تلك الإشكاليات-أنفة الذكر- يمكن إيجازها في البدائل الآتية:

البديل الأول: لقد طرح معبد الجارحي أداة نقدية بديلة للسندات التقليدية التي يتم التعامل بها، عن طريق عمليات السوق المفتوحة، يطلق عليها تسمية شهادات الودائع المركزية⁽³⁹⁾، وتنطلق هذه الفكرة من قيام البنك المركزي الإسلامي بفتح حسابات استثمار لدى المصارف التجارية الإسلامية، وتكون لحصيلة الأرباح الناتجة عن هذه العملية شقان: الأول يتمثل في (ودائع مركزية عامة) يتم توجيهها لجميع الاستثمارات من دون تخصيص، والثاني يمثل (ودائع مركزية مخصصة) توجه لمشروع معين، أو مجموعة من المشاريع.

وتستهدف هذه العملية النقدية، تحقيق مجموعة من الاغراض المهمة، على صعيد الاقتصاد الكلي، وعلى مستوى العملية التنموية برمتها، والتي يمكن التعبير عنها في الصور الآتية⁽⁴⁰⁾:

1- فرض التغيير المطلوب في عرض النقد، وذلك لأنَّ الجزء من تلك الودائع التي تكون في مقابل الاصدار النقدي المصدر من قبل البنك المركزي، يمكن السحب منه، أو الإضافة عليه لزيادة الكتلة النقدية أو تخفيضها، ففي حالة رغب البنك المركزي في تخفيض عرض النقد، يقوم ببيع بعض شهادات



الودائع المركزية، بقيمة جزء من تلك الودائع المملوكة له، من دون أن يقوم باستثمار حصيلة تلك الشهادات، أي خفض عرض النقد من دون تخفيض الاستثمارات.

2- إنَّ توزيع الودائع المركزية مابين ودائع مخصصة، وودائع عامة، يجعلها أداة طيعة للسياسات التنموية، وذلك لقابليتها على توزيع الاستثمارات إلى قطاعات أو مشروعات بعينها، وفقاً لما تقتضيه السياسة النقدية في هذا الجانب.

3- يمكن استعمال الودائع المركزية كوسيلة من وسائل الوساطة المالية، وذلك لأن إصدار تلك الودائع، وبيعها للجمهور ومن ثم استثمارها، يكون قد أوجد مزيداً من الخدمات النقدية، واستحدث نوعاً جديداً من الأدوات المالية.

وبصفة عامة، يُعدُّ ما تقدم ملانماً جداً لإعادة تكييف أداة السوق المفتوحة، لكنها قد تواجه إشكاليات في الإسلوب الذي تتبعه المصارف التجارية، في تنفيذ عقود المرابحة الأمرة بالشراء، بسبب تحرير عقدي البيع والشراء بشكل متتابع، بما يؤدي إلى عدم بقاء السلع المتعامل بها تحت سلطة البنك ولو للحظات⁽⁴¹⁾.

وبذلك يخلو البنك المركزي في نهاية كل فترة مالية من الارصدة التي تمثل أموالاً، يفترض تجمعها عن طريق هذا النوع من التعاملات النقدية، بينما تظل الارصدة النقدية المتمثلة بالديون على جانب الاصول، حتى نهاية السداد، وعلى ذلك سيغلب على الاصول الجانب النقدي، وتحديدًا الديون، ولا بد من أن ينطبق عليها أسلوب التعامل بالديون، ولا يجوز بناءً على هذا المبنى تناولها للبيع⁽⁴²⁾، ولذلك قدم المفكرون الإسلاميون بدائل أخرى، تتضمن معالجات لمثل هذه السلبيات التي قد تثار على هذا المقترح.

البديل الثاني: لقد قدم حسين كامل فهمي مقترحاً، يركز على إصدار البنك المركزي شهادات قابلة للتداول، عن طريق صندوق استثماري، يشتمل على عدد كبير من أسهم المشاريع الانتاجية العاملة مختلف القطاعات الاقتصادية، سواء أكانت هذه المشروعات مملوكة للقطاع الخاص أم للدولة، ثم يقوم البنك المركزي بعمليات شراء وبيع للشهادات المذكورة، من أجل تحقيق الأهداف النقدية قصيرة الأجل⁽⁴³⁾.

وعلى الرغم من المميزات التي تنطوي عليها عملية التعامل مع هذا الاقتراح، من عدم مس تلك الشهادات اسعار الاسهم، وعدم حدوث تقلبات وهمية في أسواق رأس المال، فضلاً عن ارتباط قيمة الأسهم باصول حقيقية، والفاعلية في التحكم بعرض النقد، إلا إنَّ التأثير على معدل الربح السائد في الجهاز المصرفي أمر مشكوك في صحته، لذلك لا يمكن النظر إليها سوى أدوات جديدة، تؤدي دوراً مستقلاً عن ميكانيكية التوسع النقدي⁽⁴⁴⁾، أي إنَّ دور هذه الادوات يكون مساعدًا على تحقيق الاهداف النقدية، التي يسعى البنك المركزي إلى تحقيقه في الاقتصاد الإسلامي، ولذلك لا بد من اللجوء إلى الادوات النوعية، علاوة على تحديد الكتلة النقدية في الاقتصاد، بوصفها الإسلوب الإسلامي الأمثل، لممارسة التأثير على النشاط الاقتصادي، بدلاً من سعر الفائدة، الذي يُعدُّ المرتكز الأساس في بناء النظام المصرفي التقليدي.



المطلب الثاني: السياسات النوعية

إنَّ ما يستدعي اللجوء إلى استعمال السياسات الكيفية في التأثير على تنظيم الإئتمان، هو تلافي العيوب التي قد تولدت على أثر السياسات الكمية، وكذلك الوصول إلى أهداف اقتصادية معينة، مثل تشجيع الاستثمار في قطاعات معينة من الاقتصاد، من خلال رفع نسبة العائد الموزع للاستثمارات في القطاعات المرغوب في تنميتها، أو قد يتم اللجوء بخلاف ذلك، إلى خفض نسبة العائد الموزع على الاستثمار في القطاعات الاقتصادية التي يراد حدوث انكماش فيها⁽⁴⁵⁾، أو لمساندة السياسات الكمية في التأثير على النشاط الاقتصادي، على أساس أنَّ تعاضد كل من السياستين يجعل من بلوغ الأهداف يجري بصورة آمنة وفاعلة، أي إنَّ اعتماد سياستين يكون أمضى مفعولاً ونجاحاً من الاقتصار على نوع معين من السياسات، التي قد لا تنجح بشكل كامل، أو قد تخفق عند حدوث أسباب نقدية، أو مالية معينة.

ويمكن للبنك المركزي الإسلامي القيام بالرقابة المباشرة على المصارف، لضمان اعتمادهم سياسة نقدية موحدة، تساعد الدولة في تحقيق أهدافها الاقتصادية، بأقل تكلفة ممكنة، وأقصر مدة ممكنة⁽⁴⁶⁾.

ولكي تحقق السياسة النقدية أهدافها، يتمتع البنك المركزي بالسيطرة على تحديد نسب الاحتياطي على أنواع الخصوم المختلفة، وكذلك تحديد الحد الأقصى من الأصول التي يسمح للبنوك أن تقوم بتخصيصها لأنشطة تقاسم الأرباح، كما يمكن للبنك المركزي أن يعزز سيطرته على النظام المصرفي، عن طريق مشترياته لأسهم البنوك التجارية، وغيرها من الوسطاء الماليين، وذلك بحكم وظائفه التنظيمية، والإشرافية، والرقابية، كما يمكن للبنك المركزي الاستثمار بشكل مباشر في القطاع الحقيقي على أساس مشروعية تقاسم الأرباح⁽⁴⁷⁾.

وهناك إجراءات أخرى أيضاً، يمكن استعمالها في إطار السياسات النوعية، نذكر منها الجوانب الآتية⁽⁴⁸⁾:

أولاً: توجيه النصح للبنوك كافة، لتحذيرها من ممارسة النشاطات السلبية كالمقامرة، وذلك باستعمال المناقشة والاقناع.

ثانياً: تحديد نوعية المحافظ المالية، أو الحد الأدنى لرأس مال البنك.

ثالثاً: يقوم بالتنقيش عن الأصول المملوكة للبنوك والحسابات، فضلاً عن تقويم طرق الإدارة المتبعة.

الاستنتاجات

1- تختلف مضامين السياسات الاقتصادية الإسلامية في المنهج التنموي الإسلامي عن النماذج الوضعية، وذلك لأنَّ السياسات -أنفة الذكر- لا تقتصر على الجانب الاقتصادي فحسب، وإنما هنالك وظيفة اجتماعية ذات أهمية بالغة، يجب أن تقوم بها، وهي تحقيق العدالة الاجتماعية في إطار يتكامل ويتوازن فيه دور الدولة، مع قوى السوق.

2- تنتهج السياسة النقدية في النظام المصرفي الإسلامي نهجاً مغايراً للسياسات في الاقتصاد الوضعي، سواء أكان ذلك في الأدوات الكمية والنوعية أم في الغايات التي يراد تحقيقها.

3- إنَّ المتغير الرئيس الذي تصاغ في ضوءه السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي هو الكتلة النقدية، وليس معدلات الفائدة، وهذا ما يؤدي إلى اختلاف في طبيعة السياسات الكمية.



التوصيات

- 1- يجب أن تعمل السياسات الاقتصادية الإسلامية على ضمان حد الكفاية لجميع المواطنين، ولابد من أن تعمل في الوقت نفسه على تحقيق التنمية والرفاهية العامة.
- 2- يجب أن تعمل السياسات النقدية على إبراز العنصر البشري في النشاطات المصرفية، وكذلك العمل على احتفاظ المصارف الإسلامية بروح الوساطة عند ممارسة دورها بين المودعين والمستثمرين.
- 3- يجب على البنك المركزي الإسلامي استخدام تقنيات مبتكرة للسيطرة على المجاميع النقدية، وضمان الرقابة النقدية الفعالة.

المواش

- (1) محمد ابراهيم طريخ، السياسات الاقتصادية في الإسلام مع التركيز على السياستين التنموية والتوزيعية، المؤتمر العلمي السنوي الثالث : المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر والتطبيق، المجلد (3)، القاهرة، 1983، ص1951.
- (2) المصدر السابق نفسه، ص1961.
- (3) هيفاء غدير غدير، السياسة المالية والنقدية ودورها التنموي في الاقتصاد السوري، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2010، ص33.
- (4) أحمد شعبان محمد علي، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ودور الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الأزمات المالية، المؤتمر العلمي العاشر : ((الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية))، بيروت، 2009، ص24.
- (5) محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام، ترجمة سيد محمد سكر، الطبعة الثانية، سلسلة إسلامية المعرفة 3، دار البشير للنشر والتوزيع، 1990، ص248-250.
- (6) المصدر السابق نفسه، ص251.
- (7) عوف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1997، ص199.
- (8) أحمد شعبان محمد علي، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي...، مصدر سابق، ص25.
- (9) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System and Monetary Policy in an Islamic Economy, JKAU: Islamic Econ., Vol. 1, 1989,P.54.,
- (10) محمد عمر شابرا، النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد (1)، العدد (2)، 1984، ص9.
- (11) المصدر السابق نفسه، ص15.
- (12) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial ..., OP.Cit.P.54.
- (13) عمار مجيد كاظم، رؤية جديدة للنظام النقدي الإسلامي: النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 2011، ص184.
- (14) محمد باقر الصدر، البنك اللاربيوي في الإسلام: أطروحة للتعويض عن الربا ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الإسلامي، الطبعة السابعة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1981، ص11-14.
- (15) محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل...، مصدر سابق، ص197.
- (16) المصدر السابق نفسه، ص199.
- (17) ALI F. DARRAT and ABDEL-HAMEED M. BASHIR, Modeling Monetary Control in an Interest- Free Economy, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 12, 2000,P.6. حوتغيير سلوك البنوككاساته
- (18) Ibid,P.6.
- (19) ALI F. DARRAT and ABDEL-HAMEED M. BASHIR, Modeling Monetary ..., OP.Cit.P.15. حوتغيير سلوك البنوككاساته



- (20) محمد عمر شابرار، النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي، مصدر سابق، ص35.
- (21) محمد عبد المنعم عفر، سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، العدد (20)، القاهرة، 1981، ص 64.
- (22) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System ..., OP.Cit.P.53.
- (23) SHAMIM AHMAD SIDDIQUI, Factors of Production and Factor Returns Under Political Economy of Islam, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 8, 1996, p.19.
- (24) Mohammad Umer Chapra, The Global Financial Crisis: Can Islamic Finance Help?, Issues in the International Financial Crisis from an Islamic Perspective Prepared by :Group of Researchers Islamic Economic Research Center King Abdulaziz University, Jeddah, 2009, P.13.
- (25) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System ..., OP.Cit., P.53.
- (26) عمار مجيد كاظم، رؤية جديدة للنظام النقدي الإسلامي، مصدر سابق، ص199.
- (27) المصدر السابق نفسه، ص199.
- (28) المصدر السابق نفسه، ص199.
- (29) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System..., OP.Cit., P.43.
- (30) Ibid, P.43.
- (31) عبد الحسين جليل الغالبي، الصيرفة المركزية: النظرية والسياسات، الطبعة الأولى، بدون دار نشر، 2015، ص181-182.
- (32) نوري عبد الرسول الخاقاني، المصرفية الإسلامية : الأسس النظرية وأشكالها التطبيقية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص209.
- (33) المصدر السابق نفسه، ص209.
- (34) نوري عبد الرسول الخاقاني، المصرفية الإسلامية، مصدر سابق، ص208.
- (35) المصدر السابق نفسه، ص209.
- (36) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System... OP.Cit.P.48.
- (37) Ibid, P.46.
- (38) حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2006، ص44-45.
- (39) معبد علي الجارحي، نحو نظام نقدي ومالي إسلامي: الهيكل والتطبيق، المركز العالمي لبحوث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، سلسلة المطبوعات بالعربية (5)، 1981، ص31.
- (40) المصدر السابق نفسه، ص32.
- (41) حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، مصدر سابق، ص46.
- (42) المصدر السابق نفسه، ص44-45.
- (43) حسين كامل فهمي، أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي، مصدر سابق، ص47.
- (44) المصدر السابق نفسه، ص49.
- (45) عوف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي...، مصدر سابق، ص202.
- (46) عوف محمد الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي...، مصدر سابق، ص203.
- (47) MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System and Monetary Policy in an Islamic Economy OP.Cit., P.46.
- (48) يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية: السياسة النقدية، الطبعة الثانية، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، 1996، ص25.



المراجع

أولاً : الكتب

- 1- أحمد شعبان محمد علي, الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ودور الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الأزمات المالية, المؤتمر العلمي العاشر : ((الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية)) , بيروت, 2009.
 - 2- حسين كامل فهمي, أدوات السياسة النقدية التي تستخدمها البنوك المركزية في اقتصاد إسلامي, المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب, جدة, 2006.
 - 3- عبد الحسين جليل الغالبي, الصيرفة المركزية: النظرية والسياسات, الطبعة الأولى, بدون دار نشر, 2015.
 - 4- عمار مجيد كاظم, رؤية جديدة للنظام النقدي الإسلامي: النظرية والتطبيق, الطبعة الأولى, دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع, لبنان.
 - 5- عوف محمد الكفراوي, السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي: دراسة تحليلية مقارنة, الطبعة الأولى, مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع, الإسكندرية, 1997.
 - 6- محمد ابراهيم طريح, السياسات الاقتصادية في الإسلام مع التركيز على السياستين التنموية والتوزيعية, المؤتمر العلمي السنوي الثالث : المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر والتطبيق, المجلد (3), القاهرة, 1983.
 - 7- محمد باقر الصدر, البنك اللاربوي في الإسلام: اطروحة للتعويض عن الربا ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الإسلامي, الطبعة السابعة, دار التعارف للمطبوعات, بيروت, 1981.
 - 8- محمد عمر شابرا, نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام, ترجمة سيد محمد سكر, الطبعة الثانية, سلسلة إسلامية المعرفة 3, دار البشير للنشر والتوزيع, 1990.
 - 9- معبد علي الجارحي, نحو نظام نقدي ومالي إسلامي: الهيكل والتطبيق, المركز العالمي لبحوث الاقتصاد الإسلامي, جامعة الملك عبد العزيز, جدة, سلسلة المطبوعات بالعربية (5), 1981.
 - 10- نوري عبد الرسول الخاقاني, المصرفية الإسلامية : الأسس النظرية وأشكالها التطبيقية, دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع, عمان, 2011.
 - 11- هيفاء غدير غدير, السياسة المالية والنقدية ودورها التنموي في الاقتصاد السوري, منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب, دمشق, 2010.
 - 12- يوسف كمال محمد, المصرفية الإسلامية: السياسة النقدية, الطبعة الثانية, دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع, المنصورة, 1996.
- ثانياً : النشرات والدوريات**
- 1- محمد عبد المنعم عفر, سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي, مجلة البنوك الإسلامية, الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية, العدد (20), القاهرة, 1981.



2- محمد عمر شابرار, النظام النقدي والمصرفي في اقتصاد إسلامي, مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي, المجلد (1), العدد (2), 1984.

ثالثاً: المصادر الأجنبية

- 1- ALI F. DARRAT and ABDEL-HAMEED M. BASHIR, Modeling Monetary Control in an Interest- Free Economy, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 12, 2000.
- 2- Mohammad Umer Chapra, The Global Financial Crisis: Can Islamic Finance Help?, Issues in the International Financial Crisis from an Islamic Perspective Prepared by :Group of Researchers Islamic Economic Research Center King Abdulaziz University, Jeddah,2009.
- 3- MOHSIN S. KHAN and ABBAS MIRAKHOR, The Financial System and Monetary Policy in an Islamic Economy, JKAU: Islamic Econ., Vol. 1, 1989.
- 4- SHAMIM AHMAD SIDDIQUI, Factors of Production and Factor Returns Under Political Economy of Islam, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 8, 1996.